

IRAQ COPY

Iraq In Global Think Tanks

نشرة محدودة التداول تصدر عن مؤسسة غدا لإدارة المخاطر وترصد ما تناوله مراكز التفكير العالمية عن العراق

01 تخويل استخدام القوة العسكرية ضد
العراق لعام 2002 (AUMF):
التفسير والإلغاء المحتمل
والتطبيق

02 كيف اضحى قرار التفويض باستخدام
القوة ضد العراق لسنة ٢٠٠٢ قراراً
خطيراً، الجزء الثاني: التفسير والآثار
المتربة عليه



مؤسسة «غداً لإدارة المخاطر»

هي مركز بحثي واستشاري مستقل يختص بتحليل المخاطر الوطنية والدولية التي تواجه العراق، مع تركيز على الأمن القومي والاستقرار السياسي والاقتصادي، وتقديم حلول استراتيجية تدعم صنع القرار لبناء عراق آمن ومستدام.



غداً لإدارة المخاطر
Ghadan For Risk Management

IRAQCOPY

Iraq In Global Think Tanks

نشرة محدودة التداول تصدر عن مؤسسة غداً لإدارة المخاطر
وترصد ما تتناوله مراكز التفكير العالمية عن العراق

IRAQCOPY
Iraq In Global Think Tanks

د. عباس راضي
د. نصر محمد علي
د. كرار انور البديري
فيصل الياسري

فريق التحرير



+965 07779798941



iraqcopy@gfrmiraq.com

تحويل استخدام القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 (AUMF): التفسير والإلغاء المحتمل والتطبيق

المساهمون في التقرير:

مجموعة دراسة الكونغرس في معهد بروكجز، فضلا عن
الخبيران المتخصصان بالشؤون القانونية والسياسية وهما كل
من سكوت آر أندرسون (Scott R. Anderson) وهو زميل في
معهد بروكجز وكلية كولومبيا للحقوق، سبق وإن عمل كمحامٍ
ومستشاراً في وزارة الخارجية الأمريكية ومستشاراً قانونياً في
السفارة الأمريكية في بغداد، وريان فينوكان (Brian Finucane)
كبير المستشارين في مجموعة الأزمات الدولية، والذي سبق
وإن عمل أيضاً كمستشاراً قانونياً في وزارة الخارجية الأمريكية
مع التركيز على القضايا السياسية والعسكرية.

المصدر:

معهد بروكجز

التاريخ:

29 كانون الأول 2022

ترجمة وتحرير:

غداً لإدارة المخاطر - د. كزار أنور البديري

العدد 25
كانون الثاني 2023

ملاحظة:

يعد هذا التقرير هو خلاصة للجلسة الخامسة والعشرين لمجموعة دراسة الكونغرس حول العلاقات الخارجية والأمن القومي، وهو برنامج في معهد بروكنجز لموظفي الكونغرس يركز على المشاركة الحاسمة في العوامل القانونية والسياسية التي تحدد الدور الذي يلعبه الكونغرس في مختلف جوانب العلاقات الخارجية الأمريكية وسياسة الأمن القومي.



ملخص تنفيذي

ناقشت المجتمعون في الجلسة قانون تحويل استخدام القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 (AUMF)، والمساعي المحتملة لإلغائه من قبل الكونغرس الأمريكي والتداعيات المحتملة لهذا الإلغاء. وهو القانون الذي تم تشريعه من قبل الكونغرس في عهد الرئيس جورج دبليو بوش، للتمهيد لغزو العراق في العام 2003، وبالرغم مرور 20 عام على تشريعه لا يزال القانون ساري، وسبق وإن وظفت إدارة الرئيس دونالد ترامب هذا القانون، في تنفيذ عملية قصف مطار بغداد في 3 كانون الثاني 2020، دون الرجوع الى الكونغرس الأمريكي. وبدعم من إدارة الرئيس جو بايدن عمل الديمقراطيون على تقديم مشروع للإلغاء هذا القانون، للحيلولة دون استخدامه مرة أخرى بعيدا عن الكونغرس، وبموجبه صوت مجلس النواب الأمريكي في 17 حزيران 2021، بالموافقة على مشروع قانون إلغاء استخدام القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 (AUMF)، وأحال المشروع الى مجلس الشيوخ لدراسته والتصويت عليه، ولكن لم يتم تمرير مشروع الإلغاء بسبب رفض أعضاء الحزب الجمهوري في مجلس الشيوخ إدراجه على لائحة التصويت.



ناقش المجتمعون أصول قانون (AUMF) التي تعود إلى العام 2002، حينما طلبت إدارة الرئيس جورج دبليو بوش من الكونغرس الأمريكي تفويضا قانونيا لاستخدام القوة ضد العراق، بعد التأكيد على عدم كفاية الدبلوماسية لمواجهة التهديدات الصادرة عن العراق، وبموجبه صدر قانون (AUMF) ولكن مع إدراج الكونغرس **لبعض القيود في القانون وهو عكس ما كانت تفضله إدارة بوش، وهي القيود التي تتعلق بفرض التزامات تتعلق بتقديم تقارير منتظمة عن السلطة التنفيذية، ومع هذه القيود أشار المجتمعون: إن نص قانون (AUMF) لعام 2002 كان نصا واسع النطاق، لكنه سمح بتنفيذ قرارات مجلس الأمن، والدفاع عن الولايات المتحدة ضد التهديدات الصادرة عن العراق.**

ناقش المجتمعون النطاق الواسع للأنشطة المتبعة تحت إطار قانون (AUMF) لعام 2002، وأشاروا إنه **بموجب هذا القانون تابعت القوات العسكرية الأمريكية والقوات المتحالفة معها عملياتها في العراق ضد مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة، بما في ذلك المقاتلين الأجانب والجماعات القبلية والمليشيات والمنظمات الأخرى، كما اعتمدوا على قانون (AUMF) كإذن لتحمل مسؤوليات ما بعد الغزو، بما في ذلك ردع الأعمال العدائية ضد العراق، وتأمين وحدة أراضي العراق، وتحمل المسؤولية عن المجال الجوي العراقي، والحفاظ على النظام العام.** أوضح المجتمعون أنه بحلول نهاية العام 2008، دخلت الولايات المتحدة في ترتيبات أمنية ثنائية مع العراق، وبموجبها تولت القوات العراقية أدوارا قيادية في بعض المهام العملياتية، بينما استمرت بعض العمليات الأخرى بشكل مستقل عن الحكومة العراقية. ولكن بحلول العام 2011، وبعد انسحاب القوات الأمريكية نتيجة للفشل في التوصل إلى اتفاق مع الحكومة العراقية بشأن وجود القوات الأمريكية في العراق، تمت متابعة الأنشطة العسكرية المختلفة التي حدثت في العراق خلال هذه الفترة تحت الإطار القانوني الذي ينظمه قانون (AUMF) لعام 2002، بما في ذلك عمليات مكافحة الإرهاب التي استهدفت الجماعات المرتبطة بالقاعدة والمليشيات المدعومة من إيران.

أشار المجتمعون إلى أنه بعد انسحاب القوات الأمريكية من العراق

وتحديد منذ العام 2011 وحتى العام 2014، رفضت إدارة الرئيس باراك أوباما الاعتماد على قانون (AUMF) لعام 2002 في تنفيذ أية عمليات عسكرية في العراق. ولكن بحلول العام 2014، وخصوصاً بعدما شنت إدارة أوباما غارات جوية استهدفت تنظيم (داعش) في كل من العراق وسوريا، أخذت الإدارة تعتمد في البداية على المادة الثانية من الدستور الأمريكي، ثم بدأت تقدم الحجج القانونية التي تستند بشكل أساسي على قانون تحويل استخدام القوة العسكرية ضد الأنشطة الإرهابية لعام 2001 (AUMF)، الذي أصدره الكونغرس بعد هجمات 11 أيلول، في حين عملت بشكل ثانوي على قانون تحويل استخدام القوة العسكرية لعام 2002 (AUMF)، ولكن في نهاية المطاف اقتصرت إدارة أوباما بـ **لغة قانون (AUMF) لعام 2002، يمكن أن تدعم مكافحة التهديدات الإرهابية في العراق، وبموجب ذلك جرى الاستشهاد بقانون (AUMF) لعام 2002 في تخصيصات الكونغرس المالية لعمليات مكافحة الإرهاب في العراق بعد العام 2014.**

ولم يبتعد الأمر كثيراً عن إدارة الرئيس دونالد ترامب، فهي الأخرى واصلت الاعتماد على قانون (AUMF) لعام 2002، كسلطة داعمة لحملة مكافحة تنظيم (داعش) في العراق. لكنها تطرفت في توظيف هذا القانون أيضاً كمرجعية قانونية لاستهداف الميليشيات المدعومة من إيران في العراق، وكذلك في تنفيذ الضربة العسكرية التي قتلت الجنرال قاسم سليمان في العام 2020.

على النقيض من ذلك، رفضت إدارة الرئيس جو بايدن الاعتماد على قانون (AUMF) لعام 2002، للقيام بعمليات عسكرية في العراق، خارج إطار عمليات مكافحة تنظيم (داعش)، وأيدت إلغاء قانون على أساس المنطق القائل: بأن «الإلغاء لن يؤثر على العمليات العسكرية الأمريكية الجارية في العراق».

لاحظ المجتمعون بأن «المنهجية التفسيرية» التي يستخدمها الفرع التنفيذي (الإدارة)، وكذلك النطاق الواسع للأنشطة التي اتبعتها السلطة التنفيذية في إطار قانون (AUMF) لعام 2002، هي تفسيرات واسعة للغاية، وبموجبها من المحتمل: أن ينطوي استخدام قانون (AUMF) لعام

تحويل استخدام القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 (AUMF): التفسير والإلغاء المحتمل

2002 لتشمل استخدام قوة عسكرية كبيرة ضد مجموعة متنوعة من التهديدات طالما أن هناك صلة ما بالعراق، ومن بين هذه التهديدات التي يشملها القانون في ضوء هذه المنهجية التفسيرية هي القوات الإيرانية، والفصائل المدعومة من إيران. وعليه نوه المجتمعون: أنه نظرا لهذه «المنهجية التفسيرية» المفتوحة والواسعة النطاق، فإن عملية إلغاء قانون (AUMF) لعام 2002، من قبل الكونغرس الأمريكي أو تضيق نطاقه، من شأنه أن يحد من المخاطر المتمثلة بمواصلة الفرع التنفيذي (الإدارة) استخدام القوة ضد التهديدات أعلاه، دون السعي للحصول على دعم من الكونغرس. في الوقت الذي لن تؤثر فيه عملية إلغاء القانون على العمليات العسكرية الجارية، ولن تقوض قدرة السلطة التنفيذية (الرئيس) في الدفاع عن الأفراد الأمريكيين، ذلك بأن سلطات الرئيس بموجب المادة الثانية من الدستور تمنحه سيناريوهات الدفاع عن النفس الأكثر صلة.

الملاحظات:

- منذ تسلم الرئيس بايدن السلطة في الولايات المتحدة عملت إدارته بدعم الديمقراطيين على إلغاء قانون استخدام القوة ضد العراق لعام 2002، وذلك تماهيا مع مساعي الإدارة في إنهاء ارث «الحروب الأبدية» في الشرق الأوسط، ناهيك عن عدم الحاجة المنطقية إليه، بسبب وجود علاقات طبيعية بين العراق والولايات المتحدة، لاسيما إن القانون تم تشريعه في الوقت الذي كانت العلاقة العدائية هي السمة البارزة في بين البلدين. وبموجب ذلك صوت مجلس النواب الأمريكي في يوم 17 حزيران 2021، بالموافقة على مشروع قانون إلغاء استخدام القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 (AUMF)، وأحال المشروع الى مجلس الشيوخ لدراسته والتصويت عليه، ولكن فشل مجلس الشيوخ في التصويت على المشروع بسبب معارضة الجمهوريين في طرحه على لائحة التصويت.
- على خلاف الديمقراطيين الداعمين لمشروع إلغاء قانون (AUMF) لعام 2002، للحيلولة دون استغلال هذا التحويل مستقبلا في عمليات عسكرية غير محسوبة بعيدا عن موافقة الكونغرس كما حدث في عملية قصف مطار بغداد، لا يحبذ الكثير من الجمهوريين مشروع الإلغاء، ويرون أنه يجب إيجاد بديل مناسب عن القانون السابق بشكل يعالج التهديدات الناشئة التي تواجهها القوات الأمريكية في العراق من قبل الفصائل المسلحة. لاعتقادهم بأن هذا القانون هو محوري في عمليات مكافحة الإرهاب، ويعطي الصلاحيات للقوات

الملاحظات:

الأمريكية للدفاع عن نفسها ضد التهديدات، كما أنه يغطي قانونياً تواجد القوات الأمريكية في سوريا لدعم القوات الكردية والعربية التي تحارب تنظيم (داعش) وتمنع الرئيس بشار الأسد من توجيه ضربات قاتلة لها، وعليه طرح الجمهوريين فكرة استبدال القانون أو تحديثه بما يعطي الصلاحية للرئيس الأمريكي باستخدام القوة ضد (الفصائل المدعومة من إيران) والتي تهاجم القوات الأمريكية في العراق وهو ما يخالفه الديمقراطيون وعلى رأسهم الرئيس بايدن.

- من المرجح أن يعيد الديمقراطيون مشروع إلغاء قانون تحويل استخدام القوة العسكرية ضد العراق لعام (2002 AUMF) في الفترة المقبلة، فضلاً عن مشروع إلغاء قانون تحويل استخدام القوة العسكرية ضد العراق لعام 1991، كما من المرجح أيضاً أن يعمل الجمهوريين على مشروع قانون بديل عن الإلغاء في الدورة الحالية (118) للكونغرس الأمريكي بما يعالج التهديدات الناشئة ضد القوات الأمريكية في العراق وفقاً لرؤيتهم السياسية، لاسيما مع استعادة الجمهوريين الأغلبية داخل مجلس النواب.

- إن مشروع إلغاء قانوني تحويل استخدام القوة العسكرية ضد العراق لعامي 1991 و2002، يعيد الوضع الطبيعي للعراق في الداخل الأمريكي بوصفه شريكاً وليس عدواً، لاسيما وإن مشروع الإلغاء يحظى بتأييد كبير من قبل الكثير من الديمقراطيين في الكونغرس

الملاحظات:

بمجلسيه النواب والشيوخ، ناهيك عن تأييده من قبل بعض الجمهوريين، وهو الأمر الذي ينبغي توظيفه عراقيا بهدوء ودبلوماسية في لقاءات المسؤولين العراقيين بالمسؤولين الأمريكيين وقيادات الكونغرس، عبر التأكيد على أهمية مشروع إلغاء قانونين استخدام القوة ضد العراق، لإعادة مكانة العراق الطبيعة وبما يتماشى وينسجم مع اتفاق الاطار الاستراتيجي، وكذلك والاهم للحيلولة دون استغلال هذا القانون مستقبلا (كالحالة مع الرئيس ترامب) بما لا ينسجم مع المصالح الأمنية والسياسية العراقية.

كيف اضحى قرار التفويض باستخدام القوة ضد العراق لسنة ٢٠٠٢ قراراً خطيراً،

كيف اضحى قرار التفويض باستخدام القوة ضد العراق لسنة ٢٠٠٢ قراراً خطيراً،

الجزء الثاني: التفسير والآثار المترتبة عليه

الكاتب:

سكوت ار انديرسون

زميل في مؤسسة بروكنغز، وزميل اقدم في برنامج قانون الامن القومي في كلية القانون بجامعة كولومبيا. عمل سابقاً كمستشار قانوني لدى وزارة الخارجية الامريكية وفي السفارة الامريكية في بغداد

المصدر:

Lawfare

<https://www.lawfareblog.com/how-2002-iraq-aumf-got-be-so-dangerous-part-1-history-and-practice>

التاريخ:

29 تشرين الثاني 2022

ترجمة وتحرير:

غداً لإدارة المخاطر - د. نصر محمد علي

العدد 25
كانون الثاني 2023



ملخص تنفيذي

لقد أكدت السلطة التنفيذية ومنذ مدة طويلة أن للرئيس السلطة الدستورية المستقلة لاستعمال القوة العسكرية للدفاع عن الولايات المتحدة ومواطنيها- بما في ذلك موظفيها الدبلوماسيون والعسكريون- من الهجمات والمخاطر المحدقة الوشكة، حتى في ظل غياب التفويض باستعمال القوة العسكرية أو أي تفويض قانوني آخر. لهذه الأسباب لن يؤدي الغاء قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002 - كما أكدت إدارة بايدن مراراً وتكراراً في ضرباتها على الميليشيات المدعومة من إيران في العراق وسوريا، والتي استندت إلى السلطة الممنوحة بموجب المادة الثانية من الدستور الأمريكي- إلى ترك الموظفين الأمريكيين في العراق من دون حماية، بل الأمر على العكس من ذلك، سيكون للرئيس السلطة الكبيرة نفسها للدفاع عنهم من الهجوم كما يجب عليه الدفاع عن الموظفين الأمريكيين في الأنحاء الأخرى المعادية في العالم. كما ان الغاء قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية في العراق لعام 2002 لن يمنع بالضرورة الرؤساء من تبني إجراءات محدودة للدفاع عن القوات الشريكة للولايات المتحدة او حتى لتعزيز الاستقرار في العراق، إذا اعتقد الرئيس أن القيام بذلك يصب في المصلحة الوطنية للولايات المتحدة. إذ يرى الرؤساء الجدد من كلا الحزبين السياسيين أيضاً، في ظل بقاء هذه القضية موضع نقاش ساخن، بان المادة الثانية من الدستور تمنحهم السلطة الدستورية المستقلة لتوجيه استعمال القوة العسكرية سعياً وراء تحقيق المصالح القومية الأمريكية المختلفة الأخرى.



كيف اضحى قرار التفويض باستخدام القوة ضد العراق لسنة ٢٠٠٢ قراراً خطيراً،

عندما اصدر الكونغرس قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق عام 2002، كان هذا التفويض، تبعاً لمعظم الروايات، تفويضاً لإدارة جورج دبليو بوش لخوض غمار الحرب مع نظام صدام حسين في العراق. ولكن كما وثقت المقالة الأولى في هذا السلسلة، فإن استعمال هذا القانون لم يتوقف عند هذا الحد. فقد أُستعملت لغته، على مدى العقدين التاليين، التي تفوض استعمال القوات المسلحة الأمريكية "للدفاع عن الأمن القومي للولايات المتحدة ضد التهديد المستمر الذي يشكله العراق" ليس لتنحية نظام صدام فحسب بل ولتيسير الاحتلال اللاحق للعراق بما في ذلك تولي المسؤولية عن أمن العراق الداخلي والخارجي. وبعد انتهاء الاحتلال أُستشهد به بوصفه أساساً لطائفة من الأنشطة المماثلة لدعم الحكومة العراقية الجديدة، لعل أبرزها جهودها الرامية لمحاربة الجماعات الإرهابية المرتبطة بالقاعدة. وانتهت هذه الجهود بعد انسحاب الولايات المتحدة عام 2011، لكن ما لبثت أن بُعثت من جديد في عام 2014 عندما تدخلت إدارة أوباما مرة أخرى في العراق لقيادة حملة عسكرية ضد تنظيم داعش الإرهابي. كما ونفذت إدارة ترامب بدورها حملة أوسع ضد الميليشيات المدعومة من إيران في العراق لابل حتى ضد عملاء إيران نفسها. وقد تم تأطير كل هذا على أنه يندرج في سياق ماوصفته السلطة التنفيذية باستمرار بأنه يأتي في سياق الاغراض المزدوجة لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 ألا وهي: المساعدة في إقامة عراق مستقر وديمقراطي والتصدي للتهديدات الارهابية المنبثقة من العراق".

تُعنى هذه المقالة في استجلاء الاطار التفسيري الذي أتاح للسلطة التنفيذية قراءة قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 على نحو أوسع. إذ بررت السلطة التنفيذية على نحو متزايد تفسيراتها لكل من التفويض باستعمال القوة العسكرية لعام 2001- الذي منح التفويض على وجه منفصل ضد منفذي هجمات 11 أيلول / سبتمبر، كما وفرت الأساس القانوني لمعظم عمليات مكافحة الارهاب العالمية- والتفويض باستعمال القوة ضد العراق لعام 2002 من ناحية

ممارستها التاريخية الخاصة. وقد أكدت، على وجه التحديد، انه عندما يكون الكونغرس على علم بان السلطة التنفيذية قد تقدم على أو تتصرف بناءً على تفسير معين للتفويض باستعمال القوة العسكرية، فإن أي تشريع يُفضي إلى تخصيص أموال لتلك الأنشطة أو يسمح بالمشاركة فيها، فإن من شأنه تأكيد قبول الكونغرس لصحة هذا التفسير. وتبعاً لهذا المنظور، يغدو اقرار الكونغرس لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 واسعاً على نحو استثنائي مادام أن هناك علاقة من نوع ما بالعراق. وفيما توجد أسباب كافية لانتقاد هذا النهج، إلا أن حقيقة استمراره عبر الإدارات الرئاسية لكلا الحزبين السياسيين رغماً عن الطعون القانونية في المحاكم إنما يدل على أنه من غير المرجح أن يختفي في المستقبل القريب.

يتعين ان يضع الكونغرس في الحسبان هذا الاطار والتفسيرات التي يُفضي إليها عند مناقشة إمكانية الغاءه. ان المخاوف من ان الغاء القانون من شأنه أن يحد من قدرة السلطة التنفيذية على مواجهة الميليشيات الإيرانية والجهات الفاعلة الأخرى التي تهدد الدبلوماسيين والقوات الأمريكية، في غير محلها، إذ يتمتع الرئيس بسلطة كبيرة للتصرف دفاعاً عن الأفراد والمنشآت الأمريكية حتى من دون تفويض قانوني. بل ان الالغاء، عوضاً عن ذلك، سيحد من قدرة الرؤساء في المستقبل على الذهاب إلى ما هو أبعد من العمل العسكري المحدود والانخراط في حرب كبرى أخرى في الشرق الأوسط من دون استشارة الكونغرس، وهو الأمر الذي يمكن قراءته بسهولة- على النحو الذي تفسره السلطة التنفيذية حالياً- انه يفوضهم ذلك في التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002. وفي حين يبدو من غير المرجح أن تقوم إدارة بايدن بتمديد ذلك التفويض إلى هذا الحد هذا الأعلى المحتمل، فإن الرؤساء القادمين قد ينظرون إلى القضية على وجه مختلف، ولاسيما بالنظر إلى علاقة العراق المعقدة والصعبة في كثير من الأحيان مع جارتها إيران. كما أنه ليس من الواضح ما إذا كانت إدارة بايدن والمحكمة الاتحادية (الفدرالية) قادرة ومستعدة لفعل أي شيء للحيلولة دون حدوث ذلك ما لم يتصرف الكونغرس أولاً.

الممارسة التاريخية وتفسير التفويض باستعمال القوة العسكرية

ان الفكرة التي مؤداها بان الممارسة اللاحقة يجب أن تؤثر على كيفية تفسير المرء للقانون هي، من نواحٍ كثيرة، فكرة غريبة. صحيح أن المحاكم الحديثة غالباً ما تستعمل مثل هذه الممارسة لتفسير أنواع أخرى من النصوص القانونية، مثل العقود والمعاهدات، بيد أن هذا الأمر لا يشمل القوانين التي يستلها الكونغرس. إذ تنظر المحاكم، عند تفسيرها القانون، بادئ ذي بدء إلى نص التشريع ومن ثم من المحتمل أن تنظر إلى التاريخ التشريعي عندما يكون معنى ذلك النص مبهماً أو لا يمكن تكييفه على النحو المطلوب. يُستشهد أحياناً بآراء السلطة التنفيذية في بعض الأحيان بوصفها تأكيداً للتفسيرات القائمة على أسس أخرى، وقد يكون لها الحق في مراعاة تأويل القانون في سياقات معينة. غير أن التركيز ينصب بنحو عام على نية الكونغرس الذي شرع القانون، وليس على تصرفات أولئك الذي نفذوا القانون بعد ذلك.

مع ذلك، تؤدي الممارسة اللاحقة دوراً محورياً في كيفية تعامل السلطة التنفيذية مع سلطة الرئيس لاستعمال القوة العسكرية في طائفة متنوعة من السياقات الأخرى. فعلى سبيل المثال، أكدت الإدارات الرئاسية الأخيرة باستمرار، عند مناقشة نطاق السلطة الدستورية للرئيس لاستعمال القوة العسكرية في ظل غياب أي تفويض من جانب الكونغرس، على أن "الممارسة التاريخية لهي مؤشر مهم على المعنى الدستوري" لأنها تعكس الفهم العملي للسلطتين التنفيذية والتشريعية... لأدوارهم ومسؤولياتهم فيما يتصل بالدفاع الوطني". ويمكن للممارسة المستمرة، بمرور الوقت، أن تضع بدورها "تفسيراً تاريخياً" بشأن كيفية فهم الدستور لتوزيع السلطة. وترى السلطة التنفيذية، على النحو الذي سيناقش أدناه، على وجه التحديد في حالة سلطات الحرب، يؤكد هذا التفسير ان للرئيس سلطة واسعة في استعمال القوة العسكرية في ظل غياب تفويض صريح من الكونغرس، على الرغم من أن الدستور منح الكونغرس سلطة اعلان الحرب".

كما تؤكد السلطة التنفيذي بان الكونغرس [يمكنه] أن يفوض ويصادق على إجراء السلطة التنفيذية عبر تدابير التخصيصات المالية

والتشريعات اللاحقة الأخرى التي تم تبنيها بعد وقوعه، مادامت قد عقدت العزم على القيام بذلك. فعلى سبيل المثال، أكدت السلطة التنفيذية، في رأي صدر عام 2000 عن مكتب المستشار القانوني التابع لوزارة العدل الذي برر التدخل العسكري في كوسوفو، انه "عندما يطلب الرئيس تخصيصاً مالياً من أجل مواصلة العمليات العسكرية، فإن الأدلة التي تظهر أن أعضاء الكونغرس كانوا على دراية بأغراض طلب التخصيص على وجه التحديد تجنح صوب إظهار ان الكونغرس يعتزم التفويض باستمرار العمليات العسكرية". (وفي الرأي نفسه، رفض مكتب المستشار القانوني أيضاً صلاحية بند في قانون صلاحيات الحرب لعام 1973 يحظر بموجبه على الكونغرس أن يفوض ضمناً استعمال القوة عبر الاعتمادات والإجراءات المماثلة، على أساس ان أعضاء الكونغرس الحاليين لا يمكنهم تقييد الأعضاء في المستقبل بشأن كيفية ممارسة سلطتهم التشريعية).

تتعامل السلطة التنفيذية من التفويض باستعمال القوة العسكرية عبر المزج بين وجهتي النظر تلك. إذ أكدت بان الكونغرس على وجه التحديد قد صادق عملياً على تفسيرات السلطة التنفيذية التفويض باستعمال القوة العسكرية عبر سن تشريعات لاحقة عن علم بها لتخصيص الأموال للأنشطة المبنية على تلك التفسيرات أو تفويضها. بالطبع هذه مجرد أداة تفسيرية واحدة من بين ادوات أخرى عديدة من التي تنبأها السلطة التنفيذية للتفويض باستعمال القوة العسكرية. ولكن مع تراكم استعمال صيغتين من التفويض باستعمال القوة العسكرية على مدار تاريخهما البالغ 20 عاماً، اكتسبت التفسيرات المتجذرة في الممارسات السابقة أهمية أكبر ولاسيما بالنسبة بالتفويض الخاص باستعمال القوة العسكرية في العراق لعام 2002.

وقد قدمت السلطة التنفيذية حججاً مماثلة بشأن الموافقة الضمنية للكونغرس منذ سبعينات القرن المنصرم على الأقل، ان لم يكن قبل ذلك. ولكن ربما بدا هذا النهج على وجه أوضح في تقرير إدارة أوباما في كانون الأول / ديسمبر عام 2016 بشأن الأطر القانونية والسياسية التي توجه استعمال السلطة التنفيذية للقوة العسكرية والأنشطة

كيف اضحى قرار التفويض باستخدام القوة ضد العراق لسنة ٢٠٠٢ قراراً خطيراً،

ذات الصلة بها. فقد دافع هذا التقرير عن موقف السلطة التنفيذية بأن التفويض باستعمال القوة العسكرية لعام 2001 قد امتد ليشمل تنظيم داعش عبر الإشارة إلى أن "الكونغرس قام مراراً وتكراراً وعلى وجه التحديد بتمويل العملية العسكرية للرئيس ضد داعش عبر تدفق مستمر من التخصيصات المالية على مدى عدة سنوات". ولاحظ أن الكونغرس قد سن تشريعات أخرى مشروطة بتنفيذ التفويض باستعمال القوة العسكرية لعام 2001 على تنظيم داعش، بما في ذلك التفويض لتقديم "المساعدة الفتاكة وغير الفتاكة لجماعات وقوات مختارة تقاتل تنظيم داعش في العراق وسوريا". ولعل الأهم من ذلك، ان الكونغرس قد فعل ذلك أثناء انخراطه في "الإشراف عن كثب عن حالة الانشطة الأمريكية ونطاقها لمكافحة تنظيم داعش، مع العلم بالتدابير المحددة التي كان الرئيس يتخذها لمواجهة تنظيم داعش والأحكام القانونية التي كان يتصرف بموجبها". "وخلص التقرير إلى ان هذه الإجراءات مجتمعة "تنقل دعم الكونغرس لاستعمال الرئيس للقوة ضد تنظيم داعش، بما في ذلك تصميمه على أنه يتمتع بالسلطة للتصرف بموجب تفويضات مسبقة من الكونغرس لاستعمال القوة العسكرية".

وتبنى التقرير، في تعليق ختامي، أيضاً الإطار التفسيري نفسه للتفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002. مردداً تصريحات سابقة لمسؤولين في إدارتي بوش وأوباما، من بين أمور أخرى نوقشت في المقالة السابقة من هذه السلسلة، جاء فيها:

على الرغم من أن التهديد الذي شكله نظام صدام حسين في العراق كان محور التركيز الأساس لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002، إلا أن القانون، تبعاً لأهدافه الصريحة، كان يُفهم على الدوام على أنه يفوض استعمال القوة للأغراض المزدوجة ذات الصلة المتمثلة في المساعدة على إقامة عراق مستقر وديمقراطي والتصدي للتهديدات الإرهابية الصادرة عن العراق. بعد سقوط نظام صدام حسين في عام 2003، واصلت الولايات المتحدة القيام بعمل عسكري في العراق بموجب قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 لتحقيق

الغرض المتوخى من هذه المقاصد بما في ذلك العمل ضد تنظيم القاعدة في العراق (المعروف الآن باسم داعش). وأنداك، كما هي الحال الآن، شكلت تلك المنظمة تهديداً إرهابياً للولايات المتحدة وشركائها وقوضت الاستقرار والديمقراطية في العراق. وقد صادق الكونغرس على هذا الفهم لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 عبر تخصيص مليارات الدولارات لدعم العمليات العسكرية المستمرة في العراق بين عامي 2003 و2011.

لقد كررت إدارة ترامب في وقت لاحق هذا الفهم للتفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 في تقريرها المتعلق بصلاحيات الحرب لعام 2018، فيما أضافت صراحة تحذير (كان مستتراً سابقاً) مؤداه: "على الرغم من أن قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 يُقصر استعمال القوة للتصدي للتهديدات الموجهة للعراق أو المنبثقة عنه، إلا أنه (كما هو الحال في التفويض لعام 2001) لا يحتوي على قيود جغرافية على الأماكن التي يجوز فيها استعمال القوة التي تم تفويضها".

وتبعاً لبعض المقاييس، يمكن عد هذا النهج التفسيري متحفظاً نسبياً مقارنة بالبدائل الممكنة. وعلى أقل تقدير، لا يصلح للتطبيقات الجديدة التي لا تشبه الممارسات السابقة والتي يمكن القول ان الكونغرس قد صادق عليها، على الرغم من الأدوات التفسيرية الأخرى قد تعمل على رأب هذه الفجوة. ولا ترى السلطة التنفيذية في أن التخصيصات المالية اللاحقة والقوانين الأخرى توفر تفويضاً قانونياً مستقلاً للعمل العسكري- كما فعلت فيما يتعلق بكوسوفو- الأمر الذي يعني أن اللغة الواضحة لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية نفسها ما تزال تفرض قيوداً على ما يمكن أن تحسبه السلطة التنفيذية تفويض.

ولكن فيما يتصل في الحالة المحددة لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 تبدو هذه الحدود قليلة ومتباعدة. وعلى النحو السالف ذكره في المقال الأول ضمن هذه السلسلة، فقد أُستشهد بقانون التفويض باستعمال القوة لعسكرية ضد العراق لعام 2002 بوصفه تفويضاً لطائفة واسعة ومتنوعة للغاية

كيف اضحى قرار التفويض باستخدام القوة ضد العراق لسنة ٢٠٠٢ قراراً خطيراً،

من الأنشطة العسكرية على مدار تاريخه الممتد على مدار 20 عاماً، وكل ذلك على مرأى ومسمع من الكونغرس - واستعمالاً للأموال التي خصصها الكونغرس مراراً وتكراراً. ولا تفرض لغة قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية الواضحة سوى بعض القيود الواضحة على السلطة التنفيذية، بصرف النظر عن اشتراط شهادة أصدرتها إدارة جورج دبليو بوش في عام 2003 وفرض بعض متطلبات الإبلاغ. لقد أشارت إدارة ترامب إلى القدر نفسه في رأيها الصادر عن مكتب المستشار القانوني لعام 2020 الذي برر هجوم كانون الأول / يناير عام 2020 التي اودت بحياة قاسم سليمان، الذي كان يتأسس فيلق القدس شبه العسكري التابع للحرس الثوري الإيراني، وكذلك قائد ميليشيا كتائب حزب الله العراقية. وعلى وجه التحديد، فقد شدد مكتب المستشار القانوني على اللغة الداعمة التي استعملها قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص ضد العراق لعام 2002 في التفويض باستعمال القوة المسلحة كما "يقرر [الرئيس] أنه ضروري ومناسب من أجل... الدفاع عن الأمن القومي للولايات المتحدة ضد التهديد المستمر الذي يشكله العراق" (التوكيد من المصدر). وخلص مكتب المستشار القانوني، لتبرير ضربة سليمان، إلى أنه كان كافياً أن تعتقد السلطة التنفيذية أن "فيلق القدس" الذي يرأسه سليمان [سيواصل تقويض الاستقرار في العراق وسيواصل تهديد الأفراد الأمريكيين في العراق] وأن العملية التي استهدفتها "قد صُممت بدقة لتناسب وجود سليمان في العراق ودعمه للمليشيات العاملة في العراق وتوجيهه لها". ونظراً إلى تصريح إدارة ترامب الواضح في مكان آخر بأن قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 لا يفرض قيوداً جغرافية، فمن الأفضل قراءة هذا على أنه يتطلب بعض الصلة بالعراق عوضاً عن شرط استعمال القوة داخل العراق. ومهما يكن من أمر شكل هذه الصلة، يبدو أن الشرط بالنسبة للمرء هو القيد الرئيسي الذي تراه السلطة التنفيذية بشأن التفويض الوارد بقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 للتصدي للتهديدات التي يتعرض لها استقرار العراق أو الجماعات الإرهابية العاملة هناك.

ربما فرض الكونغرس قيوداً أخرى في نيسان / ابريل عام 2020 عندما شرّعت الأغلبية من الحزبين في مجلسي الشيوخ والنواب قراراً مشتركاً يوجه انسحاب القوات المسلحة الأمريكية من الأعمال العدائية مع إيران. وقد تضمن نتيجة مؤداها ان **قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 "لايعمل بمثابة تفويض قانوني محدد لاستعمال القوة ضد إيران"**. على أقل تقدير، فإن تبني الأغلبية في مجلسي الكونغرس لهذا البيان يجعل من الصعب على السلطة التنفيذية أن تجادل بأن لكونغرس قد وافق على نحو موحد على اقتراحاته السابقة بان قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 قد يصل إلى إيران. بيد ان هذا البيان يظهر أيضاً في قسم "النتائج" غير الملزم من القرار. كما أن الرئيس ترامب نقض القرار المشترك نفسه وقتذاك ولم يُسنّ في شكل قانون البتة. ونتيجة لذلك، من غير الواضح إلى أي مدى ستنظر السلطة التنفيذية (أو المحاكم) إلى هذا القرار على أنه يقيد الاستعمالات المحتملة لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 ضد إيران.

ولم تصدر أي محكمة اتحادية (فدرالية)، حتى الآن، حكماً بشأن تفسيرات السلطة التنفيذية لنطاق تطبيق احكام قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية. من المعروف ان المحاكم الاتحادية (الفدرالية) كانت متحفظة في التعامل مع القضايا ذات الصلة بصلاحيات الحرب في العقود الأخيرة، وكثيراً ما استعملت معايير مرنة عند الاحتكام إلى القضاء بشأنها وأدوات فقهية أخرى لتفادي إدراك الأسس الموضوعية للتحديات القانونية التي تثيرها تلك القضايا. ويظل هذا الأمر صحيحاً على الرغم من أن المحكمة العليا قد ضيقّت نطاق أحد المبادئ الرئيسة لعدم امكانية الاحتكام الى القضاء التي تم الاحتجاج بها في قضايا سلطات الحرب السابقة، ألا وهو مبدأ السؤال السياسي، بالقول: لاينبغي تطبيق مبدأ السؤال السياسي عندما يتصرف الرئيس على نحو مخالف لقانون سنّه الكونغرس.

وتساوفاً مع هذه الممارسة، فقد انتهى التحديان القانونيان الوحيدان اللذان قدما بالصد من تفسيرات التفويض باستعمال القوة العسكرية

لعامي 2001 و 2002 الكامنة وراء حملة مكافحة تنظيم داعش في العراق وسوريا من دون الوصول إلى الأسس الموضوعية للتحديات القانونية التي تثيرها. وفي قضية SMITH V. OBAMA - وهي دعوة رفعها أحد أعضاء القوات العسكرية التي كان من المقرر نشرها في سوريا- رفضت محكمة المقاطعة الاسس الموضوعية لأهلية التقاضي ومن ثم رفضت القضية، فيما احتفظت محكمة الاستئناف الأمريكية لدائرة العاصمة القضية في جدول أعمالها لأكثر من عام حتى انتهاء الالتزام العسكري للمدعي (أي المشتكي)، وعند هذه النقطة ردت المحكمة القضية لكونها عديمة الجدوى. وفي غضون ذلك، في قضية DOE V. MATTIS - وهو طعن قانوني قدمه مواطن أمريكي احتجزته جماعة شريكة للولايات المتحدة في سوريا للاشتباه في كونه عضواً في تنظيم داعش- أصدرت المحكمة المحلية أمراً يطالب الحكومة بإخطارها قبل نقل المدعي¹ غير انه سمح بخلاف ذلك ببقاء الأمر أن يظل في مرحلة استكمال الاجراءات لأكثر من عام من دون حل، حتى اتفق المدعي والمسؤولون الأمريكيون على البت في القضية وعدها ذات طبيعة خلافية. (وجدير بالذكر، ان إدارتي أوباما وترامب نشرتا حججاً تتصل بالممارسات اللاحقة وتصديق الكونغرس على هذه القضايا).

وسواء أكان ذلك عن قصد أم لا، فإن عقبات التقاضي هذه تعزز النهج التفسيري للسلطة التنفيذية عبر جعل تفسيرات السلطة التنفيذية لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية بمنأى عن المراجعة القضائية في ظل غياب أي مؤشر واضح على اعتراض الكونغرس. ونقلاً عن طائفة من آراء المحاكم الاتحادية (الفدرالية) التي تتبنى نهجاً مشابهاً يعود تاريخه إلى سبعينيات القرن الفائت، عادت محكمة المقاطعة في قضية SMITH V. OBAMA إلى هذه النقطة وافادت:

ان المدعي (المشتكي) لم يوجه المحكمة صوب أي إجراء اتخذه الكونغرس منذ بداية [حملة مكافحة تنظيم داعش] والذي من شأنه الافصاح عن أن الكونغرس يعتقد أن هناك حاجة لتفويض محدد إضافي (غير التفويض باستعمال القوة العسكرية لعامي 2001 و2002 الذي اعتمد عليه الرئيس اوباما في اتصالاته مع الكونغرس)... غياب النزاع

هذا ذو صلة وثيقة بإمكانية التقاضي بشأن ادعاءات المدعي بموجب مبدأ السؤال السياسي لأن التدخل القضائي في الشؤون العسكرية غير مناسب ولاسيما عندما لا يكون هناك خلاف بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، اللتان يُعهد لهما بسلطات الحرب، بشأن العمل العسكري قيد النظر...

يتمتع الكونغرس بسلطة كبيرة لكبح جماح الرئيس في إدارة العمليات العسكرية... وقد لا تكون هذه الصلاحيات كافية دائماً، وقد يكون التدخل القضائي ضرورياً عند فشلها. ولكن في هذه الحالة، حيث لم تُمارس هذه الصلاحيات ولا يبدو أن هناك أي خلاف بين السلطتين التنفيذية والتشريعية بشأن شرعية عملية عسكرية جارية، ترى المحكمة أنه من غير المناسب زج نفسها في هذه الشؤون.

وتبعاً لهذا المنطق، لا يمكن التقاضي بشأن تفسيرات السلطة التنفيذية لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية إلا في حالة وجود علامات واضحة على أن الكونغرس لا يتفق معها- وهو معيار يتماشى، ليس من قبيل الصدفة، مع التركيز على الممارسة اللاحقة ورضوخ الكونغرس عند تفسير قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية. وبهذا المعنى يمكن فهم النهج التفسيري للسلطة التنفيذية على نحو ما على أنه طريقة للتفسير القانوني وعلى نحو أفضل من ذلك بوصفه استراتيجية لإبقاء الفرع التنفيذي ضمن نطاق التفسيرات التي من غير المرجح أن تخضع للتدقيق القضائي للمحاكم الاتحادية (الفدرالية).

هناك أسباب وجيهة تبعث على الشك في هذا النهج التفسيري، إذ يعد، على أقل تقدير، هجراً للأساليب المعتادة للتفسير القانوني وتركيزها على النص والنية- وهي نقطة مدفوعة بالعديد من الانتقادات الموجهة صوب تفسير السلطة التنفيذية الواسع لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية. إن كان ثمة شيء، فهو يتبنى منطقاً أقرب إلى منطق حكم قضية يونغستاون² الذي تتبناه المحاكم الاتحادية في الغالب لتقييم ادعاءات السلطة التنفيذية بالسلطة، والذي يربط صحة هذه الادعاءات بالمدى الذي تتصرف فيه السلطة التنفيذية على النحو الذي يتفق مع

كيف اضحى قرار التفويض باستخدام القوة ضد العراق لسنة ٢٠٠٢ قراراً خطيراً،

"الإرادة الصريحة أو الضمنية للكونغرس". المعنى الضمني القوي هو أن المخاوف، على الأقل فيما يتصل الأمر باستعمال القوة العسكرية، بشأن الفصل الأوسع بين السلطات تفوق المخاوف المعتادة للتفسير القانوني التقليدي- التي تدعو ضمناً إلى تطبيق معيار استثنائي على المسائل المتصلة بالحرب والتي قد يصعب على البعض تقبلها، بل و تفضي إلى مخاطر جسيمة.

بيد انه وعلى الرغم من هذه التحفظات، فإن النهج التفسيري للسلطة التنفيذية يتماهى، إلى حد ما، مع الممارسة القضائية العامة، الذي يحدد نطاق التفسيرات المحتملة التي تقل فيها امكانية مواجهة معارضة قانونية، وإن كانت أشد وطأة على حدود المصادقية المعتادة. لهذه الأسباب، ربما لم يكن مستغرباً أن مثل هذه التفسيرات مازالت تُطرح بوصفها خياراً لتلك القضايا- لاريب مع بعض التحذيرات والمحاذير- التي يقدمها محامو السلطة التنفيذية الذين يفهمون مسؤوليتهم الأساسية هي تقديم المشورة لصناع السياسات بشأن كيفية النهوض بأهدافهم السياسية المفضلة بطريقة يمكن الدفاع عنها قانوناً، وليس لتقييد هذه الخيارات تبعاً لما يفهمونه على أنه رؤية أفضل للقانون. كما أنه من غير المحتمل أن تتراجع هذه النزعة الآن بعد أن استعملت الادارات الرئاسية من كلا الحزبية لهذا النهج التفسيري، على مرأى ومسمع من الكونغرس وعموم الجمهور. وعوضاً عن ذلك، فإن الكيفية التي ستستعمل فيها السلطة التنفيذية الممارسات اللاحقة في تفسير قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية هي ببساطة حقيقة يتعين على الكونغرس أن يأخذها في الحسبان عندما يسن هذا مثل هذه الأجزاء من التشريع- ويناقش تعديلها أو إلغائها لاحقاً.

الآثار المترتبة على إلغاء القانون

يساعد هذا الإطار في شرح كيفية استعمال السلطة التنفيذية لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 في الماضي. والأهم من ذلك، انه قد يساعد أيضاً في توقع كيفية استعماله في المستقبل. وهذه هو الحساب الأكثر أهمية بالنسبة للكونغرس

كيف اضحى قرار التفويض باستخدام القوة ضد العراق لسنة ٢٠٠٢ قراراً خطيراً،

مادام يفكر ملياً في الغاءه، ومادام يميّط اللثام عن كيفية تأثير الالغاء، على الأرجح، على العمليات العسكرية التي سيري الرؤساء في المستقبل أنهم يملكون السلطة القانونية لمتابعتها. وبالنسبة لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002 على وجه الخصوص، فإن تأثير الالغاء، ومن نواح مهمة، اقل بكثير مما قد يتوقعه البعض.

لقد أكدت السلطة التنفيذية ومنذ مدة طويلة أن للرئيس السلطة الدستورية المستقلة لاستعمال القوة العسكرية للدفاع عن الولايات المتحدة ومواطنيها- بما في ذلك موظفيها الدبلوماسيون والعسكريون- من الهجمات والمخاطر المحدقة بالوشية، حتى في ظل غياب التفويض باستعمال القوة العسكرية أو أي تفويض قانوني آخر. لهذه الأسباب لن يؤدي الغاء قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002 - كما أكدت إدارة بايدن مراراً وتكراراً في ضرباتها على المليشيات المدعومة من إيران في العراق وسوريا، والتي استندت إلى السلطة الممنوحة بموجب المادة الثانية هذه - إلى ترك الموظفين الأمريكيين في العراق من دون حماية، بل الأمر على العكس من ذلك، سيكون للرئيس السلطة الكبيرة نفسها للدفاع عنهم من الهجوم كما يجب عليه الدفاع عن الموظفين الأمريكيين في الأنحاء الأخرى المعادية في العالم.

كما ان الغاء قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية في العراق لعام 2002 لن يمنع بالضرورة الرؤساء من تبني إجراءات محدودة للدفاع عن القوات الشريكة للولايات المتحدة او حتى لتعزيز الاستقرار في العراق، إذا اعتقد الرئيس أن القيام بذلك يصب في المصلحة الوطنية للولايات المتحدة. إذ يرى الرؤساء الجدد من كلا الحزبين السياسيين أيضاً، في ظل بقاء هذه القضية موضع نقاش ساخن، بان المادة الثانية من الدستور تمنحهم السلطة الدستورية المستقلة لتوجيه استعمال القوة العسكرية سعياً وراء تحقيق المصالح القومية الأمريكية المختلفة الأخرى.

ان القيد الرئيس للسلطة المضمنة في المادة الثانية - التي من المحتمل أن يعتمد عليها مكتب المستشار القانوني في آراءه الصادرة عن الإدارات الرئاسية لكلا الحزبين- يكمن في أن "طبيعة أي استعمال للقوة العسكرية ونطاقها ومدتها المتوقعة" يجب أن تكون محدودة بحيث تبقى تحت عتبة الحرب التي تتطلب تفويضاً من الكونغرس موجب مادة إعلان الحرب في الدستور. ومن غير الواضح أين تكمن هذه العتبة بالضبط. لم تواجه أي محكمة هذا السؤال البتة، كما وتتضمن تحليلات السلطة التنفيذية عموماً طائفة غير متسقة من العوامل الخاصة بالقضية بطرق مصممة لتبرير إجراء السلطة التنفيذية أكثر من إخضاعها لرقابة حقيقية. سعى الرؤساء السابقون إلى شن نزاعات مسلحة كبيرة على أساس مزاعم مماثلة لحيازتهم تلك السلطة، وغالباً ما كانت الحرب الكورية بمثابة "المثال البارز" لهذا المعيار إن لم تكن مثلاً على حالة ربما تكون قد تجاوزتها. (اقترح بعض المراقبين أيضاً أن هذا القيد قد لا ينطبق على الأقل في بعض حالات الدفاع عن النفس القومي، مستشهدين بآراء مكتب المستشار القانوني بعد وقت قصير من هجمات 11 أيلول / سبتمبر التي لا تعترف بذلك). وبصرف النظر، كان الفهم المعاصر عموماً يرى أن الركون إلى استعمال القوة المستندة إلى المادة الثانية تخاطر بتجاوز هذه العتبة حيث تنطوي على "اشتباكات عسكرية طويلة وكبيرة، تنطوي عادة على تعريض القوات المسلحة الأمريكية لمخاطر كبيرة على مدى مدة طويلة"، أو حيث تشكل خطر كبير بالتصعيد إلى مثل هذا الصراع. بعبارة أخرى، في الوقت الذي يمكن فيه للرؤساء نشر القوات المسلحة لطائفة متنوعة من الأغراض تبعاً لصلاحياتهم الخاصة، فإن الشيء الوحيد الذي لا يمكنهم فعله من دون الكونغرس هو الزام الولايات المتحدة بحرب كبرى.

ان هذا القيد الدستوري على قدرة الرئيس على الشروع بنزاعات كبيرة يعزز بدوره قانون صلاحيات الحرب 1973، والذي يشترط، علاوة على ضرورة أن يقدم الرئيس تقارير إلى الكونغرس في غضون 48 ساعة عندما ينشر القوات المسلحة الأمريكية في أعمال قتالية من دون تفويض من الكونغرس، أن ينهي مشاركة الولايات المتحدة في الأعمال

القتالية في غضون 60 إلى 90 يوماً إذا لم يمنح الكونغرس تفويضاً بذلك بعد وقوعها. صحيح أن الرؤساء السابقين شككوا أحياناً في مدى دستورية مطلب الانسحاب هذا، إلا أن الرؤساء المتأخرين أقرّوا بإمكانية صلاحيته. ولم يثبت حتى الآن أي استعداد لتجاهل هذا الشرط صراحةً، على الرغم من أن العديد منهم قد استعمل تفسيرات ضيقة لمصطلح "الاعمال القتالية" واستراتيجيات أخرى للتهرب منه.

إن التأثير الرئيس للتفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002- وقرارات التفويض باستعمال القوة المماثلة الأخرى- يكمن في أن انه يوفر فسحة للتهرب من هذه القيود المفروضة على الحرب الكبرى، الدستورية والقانونية على السواء. إذ يمكن للسلطة التنفيذية نظرياً، عبر الاعتماد على التفويض المنصوص عليه في قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002، متابعة أي نزاع من أي نوع أو نطاق من دون التقيد بمادة إعلان الحرب أو تفعيل شرط الانسحاب في غضون 60 إلى 90 يوم الوارد في قانون صلاحيات الحرب. ستكون القيود الوحيدة هي تلك التي تعترف السلطة التنفيذية بأنها مفروضة بموجب قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 نفسه- أي التي تهدف إلى تعزيز استقرار العراق أو حماية القوات الأمريكية أو الشريكة العاملة هناك ولديها بعض الصلة بالعراق نفسه.

وفي سياقات أخرى، قد تكون هذه القيود كافية لتقييد عمل الولايات المتحدة والحيلولة دون التورط في نزاع كبير. لكن الأمر ببساطة ليس هو الحال مع العراق. إذ تعمل الروابط الثقافية، والاقتصادية، والتاريخية، ناهيك عن القرب الجغرافي، على ربط الاحداث في العراق ارتباطاً وثيقاً بجارتها، الجمهورية الاسلامية في إيران. مع ذلك، تعد إيران أيضاً خصماً رئيساً للولايات المتحدة، كما يتضح من حملة عقوبات "الضغط الأقصى" الأخيرة التي فرضتها عليها إدارة ترامب. ودأبت إيران في السنوات الأخيرة أيضاً على مواصلة حملة واسعة من التدخل في العراق، بما في ذلك، عبر تقويض مؤسساتها الحكومية ودعم الميليشيات المسلحة المختلفة التي باتت تعمل في ظل افلات نسبي

كيف اضحى قرار التفويض باستخدام القوة ضد العراق لسنة ٢٠٠٢ قراراً خطيراً،

من العقاب في معظم أنحاء البلاد. كما شاركت الميليشيات نفسها في هجمات على الدبلوماسيين والعسكريين الأمريكيين، وكان وتيرتها تميل إلى تجسيد حالة العلاقات الأمريكية الإيرانية الأوسع. وبالنظر إلى هذه الحقائق، لن يكون من الصعب على سلطة تنفيذية عازمة على متابعة نزاع مسلح كبير مع إيران أن تستنتج أن إيران تهدد استقرار العراق أو الموظفين الأمريكيين الموجودين هناك، ومن ثم يقع ضمن نطاق التفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002.

وفي الواقع ربما تكون إدارة ترامب قد توصلت بالفعل إلى هذا الاستنتاج. ففي نهاية المطاف، ركز رأي مكتب المستشار القانوني لعام 2020 الذي يحدد التبرير القانوني لضربة سليمان- الذي تم تأمين نسخة تتضمن تقريراً شاملاً منها خلال التقاضي في عام 2021- على "أنشطة إيران السابقة والحالية في العراق"، وليس تلك الخاصة بسليمان نفسه أو فيلق القدس التابع للحرس الثوري الإيراني الذي ترأسه. وبالمثل، فقد أشار تحليل مكتب المستشار القانوني، في مكان آخر، إلى أن الغرض من الضربات كان "ثني إيران عن شن أو دعم المزيد من الهجمات" و "إضعاف قدرة إيران والمليشيات التي تدعمها [فيلق القدس] على شن هجمات، وإنهاء تصعيد إيران الاستراتيجي للهجمات على مصالح الولايات المتحدة. والمعنى الضمني يكمن في أن إدارة ترامب قررت أن الهدف المشروع للضربة لم يقتصر على سليمان أو فيلق القدس، بل امتد على نطاق أوسع ليشمل إيران نفسها. ساعد التركيز على سليمان ودعمه للمليشيات في العراق على توفير الصلة بالعراق التي يتطلبها التفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002، غير أن ثمة العديد من الأهداف الإيرانية الأخرى داخل العراق - وربما بعضها خارج العراق إذا كان تنطوي على صلة أخرى بالبلد- ربما تفضي إلى النتيجة نفسها. ان القرار المشترك لعام 2020 الذي تبنته الأغلبية في مجلسي النواب والشيوخ لاحقاً والذي ألقى بظلال من الشك على فكرة أن التفويض باستعمال القوة في العراق لعام 2002 يجيز استعمال القوة ضد إيران، قد يجعل الوصول

إلى هذا الاستنتاج أكثر صعوبة اليوم، لكن من الصعب معرفة ذلك على وجه اليقين.

بطبيعة الحال، فإن إيران ليست التهديد الوحيد المتصور الذي قد يؤدي إلى استعمال التفويض باستعمال القوة في العراق لعام 2002. فقد واجه العراق، منذ انسحاب القوات الأمريكية عام 2011، توغلاً كبيراً لتنظيم داعش في عام 2014 وحرباً أهلية قصيرة الأمد في المنطقة الكوردية المتمتعة بالحكم الذاتي في عام 2017، وكان من الممكن النظر لأي منهما على أنه تهديد لاستقرار العراق. وكذلك الأمر بالنسبة للعديد من التهديدات العادية الأخرى، وإن كانت مازال خطيرة، على الأمن القومي العراقي.

قد يرى بعض المراقبين الذين مايزالون يؤيدون دعم الولايات المتحدة لأمن العراق واستقراره- كما يرى المؤلف- بعض المزايا في الابقاء على التفويض الخاص باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002 على الورق من أجل الحفاظ على أقصى قدر من المرونة في صياغة السياسة الأمريكية المستقبلية. لكن هذا يخطئ في قراءة الحركات المحيطة بالتدخل العسكري في العراق. فما يزال الاحتلال الأمريكي للعراق مثيراً للجدل إلى حد كبير في أوساط العراقيين ويستمر في إثارة معارضة واسعة النطاق للأنشطة العسكرية الأمريكية هناك. وفي الوقت الذي يواصل فيه الجيش الأمريكي أداء دور محوري في محاربة تنظيم داعش ويقدم أشكالاً أخرى من المساعدات الأمنية بناءً على طلب الحكومة العراقية، فإن هذه المهام المحدودة- التي لا تعتمد أي منها على التفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002 للحصول على تفويض- هي كل ما يبدو أن الحكومة العراقية مستعدة وقادرة على دعمه. وعندما شتت إدارة ترامب حملة أوسع من الضربات ضد الميليشيات المدعومة من إيران في عامي 2019 و 2020 دون موافقة الحكومة العراقية، أجرى البرلمان العراقي تصويتاً غير ملزم للمطالبة بانسحاب الولايات المتحدة. وهذا بدوره دفع الحكومة العراقية إلى الضغط على إدارة ترامب لإجراء مفاوضات لإنهاء الوجود العسكري الأمريكي هناك.

يبدو، في الوقت الحالي، أن إدارة بايدن قد استوفت هذه المطالب عبر إنهاء المهمة القتالية في العراق على نحو رمزي في العام 2021، الأمر الذي سمح باستمرار أشكال أخرى من التعاون الأمني. غير أن أهم المصالح الأمريكية المستمرة التي تتطلب على الأقل بعض الوجود العسكري في العراق- محاربة تنظيم داعش وتعزيز قطاع الأمن الرسمي للحكومة المركزية- مازال معرضة لخطر التفويض بسبب التصورات العراقية للتوسع العسكري الأمريكي. قد يُفصح إلغاء قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية في العراق لعام 2002 عن أن الولايات المتحدة لاتنوي إعادة احتلال العراق أو متابعة أنشطة أوسع هناك، خارج محاربة تنظيم داعش. وقد يساعد ذلك في تعزيز الفكرة التي مؤداها بان الإجراءات العسكرية المحدودة الأخرى التي تواصل الولايات المتحدة متابعتها- بما في ذلك ضربات الدفاع عن النفس ضد الميليشيات المدعومة من إيران- ماهي إلارودود ضرورية ومتناسبة على ذلك وستنتهي عندما لايعود بإمكان إيران وعملاءها تهديد الموظفين الأمريكيين.

كما أن الحجج التي تفيد بإلغاء قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002 سيشجع إيران ليست مقنعة أيضاً. إذ لم يمنع ذلك القانون إيران من التصرف على نحو استفزازي في العراق على مدار العشرين عاماً الماضية، ومن غير المرجح أن تفعل ذلك في المستقبل. إذا كان هناك ثمة شيء، فإن إيران غالباً ما تسعى إلى استفزاز الولايات المتحدة وجعلها تجنح صوب ردود عسكرية تعرف أنها ستقوض الدعم العراقي الشعبي للتعاون مع الولايات المتحدة. سيفضي إلغاء القانون إلى اضعاف سردية التسلط الأمريكية التي تسعى إيران في الغالب إلى تعزيزها وتوطيدها عبر مثل هذه الاستفزازات. وعبر انتزاع تفويض شامل على ما يبدو للتحرك ضد إيران بسبب أنشطة غامضة في العراق، قد يساعد إلغاء القانون أيضاً في توضيح ان السلطة التنفيذية ترى ان قدرتها على التحرك عسكرياً ضد إيران ترتبط على وجه أكثر صرامة بمدى تهديد العملاء الإيرانيين للموظفين الأمريكيين، الأمر الذي يوفر حافزاً يرتبط ارتباطاً مباشراً بالامتناع عن مثل هذه

كيف اضحى قرار التفويض باستخدام القوة ضد العراق لسنة ٢٠٠٢ قراراً خطيراً،

الاستفزازات. ولكن على أية حال، فإن إلغاء القانون من شأنه يوفر أيضاً تأكيدات على أنه إذا ما قررت الولايات المتحدة في مرحلة ما أن هناك ما يبرر العمل العسكري الأوسع ضد إيران، فإن السلطة التنفيذية ستتابع ذلك بدعم صريح ومحدد من الكونغرس، وليس على أسس ضعيفة ومثيرة للجدل مثل تفويض قديم لحرب مختلفة انتهت منذ أكثر من عقد.

لقد كان مسار سلطات الحرب الحديث، سواء أكان إيجاباً أم سلباً، يميل صوب منح السلطة التنفيذية سلطة أكبر. لقد أدى تعاظم السلطة التنفيذية دوراً رئيساً في هذا التطور، وكذلك قبول الكونغرس، والتنازل القضائي، أن آخر معقل واضح لسلطة الكونغرس الدستورية هو الحروب الكبرى، والتي تقر حتى السلطة التنفيذية بأنها تتطلب موافقة الكونغرس بموجب الدستور. يعد قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية الخاص بالعراق لعام 2002 بدوره بمثابة جزء مهم- وخطير- من مستودع السلطة هذا. وتنظر السلطة التنفيذية، من خلاله، إلى الكونغرس- في الواقع إن لم يكن عن قصد- على أنه قدم تفويضاً مسبقاً لأي نوع من الصراع المسلح تقريباً مع العراق، وهو بلد يعاني من مجموعة واسعة من التحديات، بما في ذلك العلاقة المضطربة مع منافس رئيس للولايات المتحدة. لقد أدت الحسابات السياسية حتى الآن إلى تثبيط عزيمة الرؤساء الجدد عن الاعتماد على قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 للقيام بعمل عسكري، لدرجة أن الغاءه لن يضر بأي عمليات عسكرية جارية. لكن في موازنة الإلغاء، يتعين على الكونغرس أن يسأل نفسه عن مدى ثقته في أن هذا سيظل صحيحاً للمضي قدماً- وما مقدار سلطته المتبقية على الحرب والسلام التي يرغب في الرهان عليها.

تقدم تجربة قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 للكونغرس العديد من الدروس بشأن التفويض باستعمال القوة العسكرية. تدعو اللغة الفضفاضة والداعمة في الشكل الذي أورده قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 إلى أن تفسرها السلطة التنفيذية تفسيرات واسعة، بطرق

قد لا يتوقعها الكونغرس أو يقصدها. وعندما يخصص الكونغرس بعد ذلك الأموال أو يسن تشريعات تتصل بالأنشطة التي تعتمد على هذه التفسيرات الواسعة، فقد يُنظر إلى ذلك على أنه اقراراً ضمناً على تلك التفسيرات، حتى وان لم يكن هذا هو ما ينوي الكونغرس فعله. ولا يبدو تدخل أي محكمة اتحادية للحد من هذه التفسيرات مرجحاً، مالم يوضح الكونغرس اعتراضه المؤسسي. لكن قد يكون الكونغرس قادراً على وضع حدود أكثر وضوحاً باستعمال لغة تفويض أضيق وأكثر تحديداً عند صياغة قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية، مع توضيح أن التخصيصات أو التشريعات الإطارية الأخرى لا تسمح بالأنشطة غير المصرح بها في أي مكان آخر، ووضع شرط انتهاء قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية التي تتطلب أن يقوم الكونغرس، من بين تدابير أخرى، بمراجعة دورية وإعادة تفويض.

بيد أن مثل هذه المقترحات تأتي متأخرة جداً بالنسبة لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية في العراق لعام 2002. إذ ان الطرق المتنوعة التي استعملت فيها السلطة التنفيذية لذلك القانون على مدار العشرين عاماً الماضية- وتفاعلات الكونغرس معها- وقد تركت بالفعل معلماً تاريخياً للتفسير وشّع معناه على نحو كبير في أعين السلطة التنفيذية التي تفسره وتنفذه. وقد تكرر هذا الرأي عبر الإدارات الرئاسية لكلا الحزبين السياسيين، الأمر الذي يؤكد استمراريته. ولا يبدو أن المحاكم الاتحادية (الفدرالية) تميل إلى تقييدها، مالم يفعل الكونغرس شيئاً لتغيير الوضع القانوني الراهن الذي يقوم عليه.

ان الالغاء أسهل طريقة للكونغرس للقيام بذلك. فقد صوتت أغلبية من الحزبين في الكونغرس بالفعل ذات مرة للحد من التحرك العسكري ضد إيران بموجب التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002، وثُفّص تقييمات التصويت في الكونغرس الحالي 117 إلى أن اقتراح مجلس الشيوخ بإلغاء القانون- الذي وافقت عليه لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشيوخ ولكنه لم يحصل على تصويت مثل التشريع المصاحب له في مجلس النواب- سيكون له أصوات كافية لتمريه، حتى في حالة التعطيل أو المماطلة³ المحتملة والسؤال الوحيد هو ما إذا

كان يمكن دمج الإلغاء في أحد الأجزاء المتبقية من التشريع الشامل لنهاية العام، أو سيُنظر إليه على أنه يضمن بعض الوقت المحدود الذي تركه هذا الكونغرس للمضي قدماً في جدول أعماله التشريعي المتبقي. وفي كلتا الحالتين، فإن ما هو على المحك ليس مجرد عمل إداري داخلي بقدر ما هو استثناء خطير لأحد من المجالات القليلة التي مازال للكونغرس سلطة رئيسه فيها على مسائل الحرب والسلام.

الهوامش:

١. اي نقله إلى بلد آخر لم يفصح عنه لدواعي أمنية. المترجم.
٢. وهي دعوى قضائية رفعتها شركات الحديد والصلب بعدما أصدر الرئيس الأمريكي هاري ترومان (الرئيس ترومان) في عام 1952، وزير التجارة بالاستيلاء على شركات الصلب أثر تهديد موظفو شركات الصلب بالإضراب، وعلل ذلك أن هذا من شأنه ان يعرض الدفاع الوطني للخطر ابان الحرب الكورية. المترجم.
٣. التعطيل أو المماطلة: عطيل هو إجراء سياسي يقوم فيه عضو أو أكثر من أعضاء الهيئة التشريعية بإطالة النقاش حول التشريع المقترح من أجل تأخير القرار أو الحيلولة دون اقراره تماماً. ويوصف بأنه شكل من أشكال العرقلة في الهيئة التشريعية أو أي هيئة أخرى لصنع القرار. ومن ثم أنه أي محاولة في مجلس الشيوخ لمنع التصويت على مشروع قانون معين أو تأجيله، عبر إلقاء خطابات طويلة جداً، أو طلب تعديلات لا تنتهي على مشروع القانون، أو إرفاق مشروع قانون آخر يعمل لصالح حزب الأقلية. المترجم.

الملاحظات:

- تكاد تكون صلاحيات الحرب من أكثر القضايا جدلاً في الساحة السياسية للولايات المتحدة منذ اقرار قانون صلاحيات الحرب عام 1973 غداة حرب فيتنام الذي شرعه الكونغرس بالرغم من فيتو الرئيس آنذاك.
- استغلت الادارات المتعاقبة اللغة الفضفاضة والغامضة لقانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 لتبرير الكثير من الهجمات وكان ذلك التفسير يخالف المقاصد الأصلية للكونغرس عند تشريع القانون، فالقانون لا يتضمن، تبعاً لتفسير الادارات الأمريكية المتعاقبة، قيود جغرافية كما انه يشمل كيانات أو دول، وعلى هذا الأساس بررت إدارة ترامب هجوم مطار بغداد. وتجدر الإشارة إلى أن التفويض الذي منحه الكونغرس للرئيس عام 2001 في سياق ما سُمّي بالحرب على الارهاب ينطوي أيضاً على الاشكاليات ذاتها من حيث اللغة الواسعة، وخلوه من القيود الجغرافية، وضبابية تحديد العدو.
- ان الغاء قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 لن يُنهي الادارات القادمة عن شن هجمات داخل العراق وخارجه حتى من دون تفويض من الكونغرس استناداً إلى المادة الثانية من الدستور الأمريكي، أو أي مسوغات قانونية أخرى.
- ينصرف أثر الغاء قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 إلى انه سترك الإدارات القادمة من دون غطاء قانوني لشن هجمات داخل العراق أو خارجه، وهو الأمر الذي من شأنه أن يتسبب بتداعيات سياسية يعتمد نطاقها ومداها على إرادة الكونغرس بتبني موقف مناوئ للرئيس، وهو الأمر الذي يعتمد بدوره على موقف الحزبين في الكونغرس

الملاحظات:

- وما إذا كانت هناك أغلبية من حزب الرئيس نفسه أم لا. على الرغم مما ذكر آنفاً يبقى من مصلحة العراق إلغاء القانون وذلك لأن ذلك من شأنه أن يقيد (لكن لا يمنع) أي رئيس في المستقبل من شن هجمات أخرى على غرار هجوم المطار، والأهم من ذلك سحب أي غطاء قانوني لأي رئيس قادم من إعادة النظر بالتواجد العسكري الأمريكي أو حتى إعادة احتلال العراق، ولا سيما وان اتفاقية انسحاب القوات الأمريكية ماهي إلا اتفاقية تنفيذية لم يصادق عليها مجلس الشيوخ وبإمكان أي رئيس قادم الانسحاب منها (كما هو الحال مع حالة انسحاب الرئيس ترامب من الاتفاق النووي الإيراني) والتوصل من الالتزامات المضمنة فيها.
- توفر البيئة المحلية في الولايات المتحدة الآن فرصة سانحة أمام الحكومة العراقية للتحرك إزاء هذه القضية في خضم تجدد الجدل بشأن هذا القانون ودعم الإدارة الحالية ممثلة بالرئيس بايدن والديمقراطيين وبعض الجمهوريين في الكونغرس لإلغاء القانون.
- ان أي إدارة جمهورية قادمة لن توافق على إلغاء القانون أو على أقل تقدير ستشترط ربط إلغاء القانون بإقرار الكونغرس لتفويض آخر جديد من شأنه أن يوفر الغطاء القانوني للرئيس بشن هجمات وفي المحصلة سيكون له التأثير نفسه للقانون السابق.
- ان سيناريو الهجوم على إيران استناداً إلى قانون التفويض باستعمال القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002، سيكون محدوداً ولن يصل إلى عتبة شن حرب أو هجوم واسع النطاق من دون تفويض صريح من الكونغرس.

نشرة تخصصية محدودة التداول تصدرها مؤسسة «غداً لإدارة المخاطر» في بغداد وتتركز مهمتها في ترجمة اهم ما تناوله مراكز التفكير العالمية حول العراق وتقوم ايضا بترجمة اشياء مهمة يعتقد فريق العمل ضرورة اطلاع صانع القرار عليها. ونود ان نشير هنا الى مجموعة امور:-

الامر الاول: تتالف كل ترجمة من:

- ملخص تنفيذي: وهو خلاصة الترجمة حسب كاتبها وتقوم المؤسسة فقط بترجمتها وتلخيصها ولا يتصرف بافكارها ومفرداتها.
- ترجمة نص المادة مع الاشارة الى الفقرات المهمة عبر تظليلها باللون الغامق.
- الملاحظات والتوصيات: وهي تمثل راي المؤسسة ورؤيتها للموضوع. وليس بالضرورة تبني المؤسسة للفكرة بل هو خلاصة ما وصل له راي المترجم والباحث.

الامر الثاني: تقوم المؤسسة بترجمة النص كما هو، فلا يعني ان المؤسسة تتبنى رأي الكاتب.

الامر الثالث: ان هذه النشرة تخصصية وترسل فقط لمجموعة محدودة جدا من صناع ومتخذي القرار في العراق. ولا يجوز نشرها شرعاً وقانوناً الا باذن من مدير المؤسسة حصراً.

الامر الرابع: يسر المؤسسة استقبال ملاحظاتكم وتصويباتكم وانتقاداتكم البناءة. على البريد الالكتروني ورقم الهاتف المثبتين على صفحات النشرة.

الامر الخامس: المؤسسة مستقلة ماليا واداريا بشكل كامل ولا تستقبل اي تبرعات او معونات.



IRACOPY

Iraq In Global Think Tanks